

٣) شرح الرحبية في الفرائض - المجلس الثالث / فضيلة الشيخ د.

محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين واشهد اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن سار على نهجه وارتفاعة الى يوم الدين وبعد - [00:00:00](#)

فهذا هو المجلس الثالث لمجالس الدورة التأصيلية الرابعة في دورتها الثانية. ونحن في عصر السبت الحادي والعشرين من شهر جمادى الآخرة عام واحد واربعين واربع مئة والف من سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم. وكنا قد وقفنا في تعليق على متن الرحبية على - [00:00:20](#)

كقول المصنف بابو التعصيب فنبدأ على بركة الله تعالى ونسأله جل وعلا ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح نعم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين اجمعين - [00:00:40](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى باب التعصيب. وحق ان نشرع في التعصيب بكل قول موجز نصيب. فكل من من احرز كل المال من القرابة او الموالي. او كان ما يفضل بعد الفرض له. فهو اخ العصوبة المفضلة - [00:01:00](#)

كالاب والجد وجد الجد والابن عند قربه والبعد والاخ وابن الاخ والاعمام والسيد المعتقد ذي الانعام. وهكذا بنوهم جميعا. فكلما اذكره سميعا ومن ذي البعد من القريب في الارث من حظ ولا نصيب. والاخ والعم لام وابي او - [00:01:20](#)

ولا من المدلي بشطر النصاب والابن والاخ مع الاناث يعصبنهن في الميراث والاخوات ان تكن بنات فهن معهن معصبات معصبات. وليس في النساء طرا اصاب الا اللاتي منت بعثت الرقبة. احسنت بارك الله فيك. مر معنا - [00:01:50](#)

في الدرس الماضي ان الارث اما ان يكون بالفرض واما ان يكون بالتعصير. ومعنى الفرق سبق وان بينا ان المقصود به المقدار المعين من المال الذي لا يزيد وهو كما قلنا الفروض المقدره - [00:02:20](#)

في كتاب الله كم؟ ستة. وهي الثلثان ونصفه ما هو نصف الثلثان؟ الثلث ونصفه سدس. لا كيف؟ سدس. طيب والنصف ونصفه الربع ونصفه ثمن ثمن هذه هي الفروض المقدره في كتاب الله تعالى. فاذا ما - [00:02:40](#)

اردنا ان نعرف كيفية القسمة فنمشي على ما قاله النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر. اذا نلاحظ الان ان التوريث له الطريقة توريث بالفرض بالتاسع. وهذا لا ينافي ان يكون شخص واحد هم - [00:03:10](#)

قد يرث بالفرض وقد يرث بالتعصيب في بعض الصور. وقد يرث الفرض ولا يرث بالتعصيب. او يرث بالتعصيب ولا يرث بالفرض هذه هي الحالات ما معنى التعصيب؟ التعصيب كما قال المصنف رحمه الله في قوله قال - [00:03:40](#)

في البيت الثالث من هذا الباب او كان ما يفضل بعد الفرض له فهو اخو العصوبة المفضلة. هذا البيت تعريف للتعصيب لو قالك قائل من هو العاصب؟ تقول هو الذي يأخذ ما بقي بعد الفروض من الماء - [00:04:10](#)

قال اذا من هو العاصم هو الذي يأخذ الباقي بعد الفروض من المال. او يأخذ ما فضل بعد الفروض من الاموال ولنضرب مثال مات رجل وترك زوجة وابن ابن من صاحب الفرض ومن - [00:04:30](#)

صاحب التعصيف الزوجة صاحبة فرض والابن الابن تعصيب. اذا كيف نقسم المسألة؟ الزوجة كم لها ليش الربح في ابن الابن؟ سمن سمن لان من شرط الزوجة حتى تاخذ الربع عدم وجود الفرع الوارث مطلقا - [00:04:57](#)

طيب ابن الابن فرع الوارث. ولد ولا لا؟ طيب. اذا الزوجة لها الثمن. والباقي لابن الابن كيف نقسم المسألة؟ ما عندنا الا الثمن فالمسألة من ثمانية. كل اموال هذا الرجل نقسمها الى ثمانية اجزاء - [00:05:17](#)

كل اموال هذا الرجل نقسمها الى ثمانية اجزاء. الثمن للزوجة والباقي سبعة اثمان لابن الابن تعصيبا. هذا معنى قول المصنف في تعريف التعصيب. من هو العاصم هو الذي يأخذ ما فضل بعد الفرض من الاموال - [00:05:37](#)

ولذلك قال المصنف حق ان ندرع هنا مضبوطة بكلمة حق وان احفظها وحق. وحق ان ندرع في التعصيم هذا اظبط وحق ان ندرع في التعصيب اي في ذكر التوريث بالتعصيب والتعصيب - [00:06:02](#)

تفعيل من عصب يعصب تعصيبا. اي ورثه بالعصوبة. تعصيب تفعيل من عصب اي ورثه بالعصوبة. وحق ان ندرع في التعصيب بكل قول موجز مصيب ولله دره قد اوتي الايجاز مع الاصابة ولله الحمد والمنة. فكل من احرز كل المال - [00:06:22](#)

من القربات او الموالي او كان فكل من احرز حط عليه رقم واحد. او كان حط عليه رقم اثنين. اذا ندرك من هذا ان معرفة العاصي اما ان يكون بالكلية واما ان يكون باخذه ما - [00:06:52](#)

فظلا بعد الفرض. لو مات ميت وترك بنتا انتبه الان. لو ترك مات ميت وترك بنتا. وابن عم شقيق. كم للبنت نصف قولوا واحدا. اذا البنت لا يمكن ان تكون عاصمة. لماذا؟ لانها لا تحرز كل المال - [00:07:18](#)

طيب لو مات والباقي لابن العم الشقيق. طيب لو كان مات الميت وترك ابن ابن وابن العم الشقيق. ابن الابن كم له؟ كل المال. وابن العم الشقيق يستريح. اذا كل كل - [00:07:46](#)

اي كل شخص كل اي كل شخص كل من احرز كل المال من القربات او الموالي. لماذا قال او الموالي؟ لان الموالي يرثون بالتعصيب لماذا؟ لان الولاء لحمة كلحمة النسب. ثم اذا نظرنا في كتاب الله لا نجد ان - [00:08:06](#)

لولا فرضا فعلنا انه صاحب ها عصب. انه صاحب عصبه. فينزل منزلة العاصي اذا مات الميت وترك عمه فكل المال للعمد. مات ميت ولم يترك احدا الا مولى انه فالمولى يأخذ كل المال - [00:08:36](#)

اذا هذا القسم الاول من العاصبين الذين يأخذون كل المال. والقسم او كان ما يفضل بعد الفرض له. وهذه صورتها فيما اذا مات الميت وكان هناك صاحب فرض ها؟ ايش سورة - [00:09:01](#)

اذا مات الميت وهناك صاحب فرض في السورة الاولى كل من احرز كل المال لا يوجد صاحب فرض في الصورة الثانية يوجد صاحب فرض. او كان ما يفضل بعد الفرض له. فهو اخو العصوبة المفضلة - [00:09:21](#)

ومعنى مفضلة يعني انه يأخذ ما فضل من الماء يأخذ ما فضل من المال. فلماذا نقدم هذا العاصب دون غيره لتفضيله عن الاخرين؟ اما نسب واما بقوة او بهما معا. من هؤلاء؟ العاصبون. قبل هذا - [00:09:43](#)

لابد ان ندرك ان العاصبين او التوريث بالتعصيب ينقسم الى ثلاثة اقسام. اكتبها في الحاشية التوريث بالتعصيب ثلاثة اقسام. عصبه بالنفس وهو من يحرز كل المال او كل الباقي بلا شركة ها - [00:10:13](#)

العصبة ايش قلنا؟ بالنفس او بالذات وهو كل من يأخذ كل او ما فضل بلا شرط شراكة بلا شرط شراكتي. من هم؟ حط عليه رقم واحد الاب هل علسان نعطي الاب كل المال اذا لم يوجد وارث من غيره او انتبه او الباقي من - [00:10:46](#)

هل نشترط وجود احد معه؟ ها اذا هذا عاصم بالنفس. رقم واحد رقم اثنين الجد وجد الجد رقم ثلاثة اذا ممكن ان نقول باختصار الاب وان علا. ها هذا ولا من؟ القسم الاول - [00:11:21](#)

اللي هو العاصم بالنفس. الاب وان علا طيب رقم اثنين حاطين همزة وهذا غلط عشان لا يكسر البيت ولبنوا هكذا تقرأها وتحفظها والابن عند قربه والبعد. اذا الابن اكتب وان قرب او سفر - [00:11:43](#)

قربوا وبعد واضح؟ الابن قرب او بعد عند قربه كالابن المباشر او بعده ابن ابن الابن مثلا. ايه لا احيانا صاحب فرض واحيانا عاصي طيب هذا الابن عاصب بايش؟ ها؟ للنفس فهو يأخذ كل المال اذا لم يوجد - [00:12:08](#)

وبلا شرط اخر او يأخذ باقي المال بعد الفرض بلا شرط اخر. الثالث الاخ وابن الاخ. لكن اكتب هنا الاخ الشقيق. وابن الاخ الشقيق او

الاخ لاب او الابن الاخ لاب. طيب والاخوة لام؟ ليس - [00:12:38](#)

ليسوا من اصحاب الفروض اكتبها للفائدة. احسنت ليسوا من اصحاب العصابات هم من اصحاب الفروض الاخوة لام مرة ثانية الاخ

الشقيق او لاب ابن الاخ الشقيق او لاب هم من اصحاب العصابات - [00:13:08](#)

النفس فالاخ حتى ياخذ كل المال هل يشترط وجود احد معه؟ لا يشترط. طيب حتى يأخذ الباقي من من الفرائض هل يشترط وجود

اخ اخر معه مثلا؟ ها؟ لا يشترط اذا هؤلاء نسميهم العاصب بالنفس - [00:13:28](#)

والاعمام الاعمام جمع عم والمقصود به العم الشقيق او العم لاب اما العم لام فليس من الوارثين مطلقا طيب والسيد اه كم صار الان

الاب وان علا والابن وان نزل والاخ اه - [00:13:48](#)

اه الشقيق هذا او لاب هذا ثلاثة وابن اخي الشقيق وابن الاخ لاب هذه اربعة والاعمام شقيقة خمسة والسيد المعتق ذي الانعام. اكتب؟

قلنا الاب وبين عليه؟ الاب وبين علا - [00:14:18](#)

والسيد المعتق ذي الانعام. اكتب وهكذا السيدة المعتقة بكسر التاء وهكذا سيدة المعتقة. السيد المعتق يحوز كل المال اذا لم يوجد

للوارث للميت وارث سواه. ويحوز ما فضل من اصحاب الفروض - [00:14:38](#)

اذا لم يوجد عاصب قبله. وهكذا بنوهم جميعا. ها. وهكذا بنوهم جميعا بنوهم يرجع الى الاعمام والى المعتقين والى المعتقين. فكن

لما اذكره سميعا اي اسمع ما قلته واذكره حين التوارث. فكن لما اذكره سميعا اي - [00:15:08](#)

اسمع ما قلته واذكره عند القسمة طيب الان اذا كان التوريث من جهة واحدة الاقرب موجود فهل نورث الاقرب او نورث الابعد او

نشارك مات ميت وترك ابا وجدا وجد اب. فلن المال؟ للاب. لذلك قال الناظم - [00:15:42](#)

وما لذي مع القريب في الارث من حظ ولا نصيب. مات ميت وترك ابنا وابن ابن المال لمن؟ للابن وليس لابن الابن شيء. ها؟ هو الان

كلامنا في التحصيل. كلامنا في التعصيب. مات رجل وترك ابنا. وابن ابن ابن. المال لمن؟ للابن - [00:16:11](#)

الابن اللي يمشي ليش؟ قاعدة مع القريب في الارث من حظ ولا نصيب فليس للجد شيء مع وجود الاب. فكذاك ليس لابن الابن شيء

مع وجود ولا تنسوا هذي لان - [00:16:41](#)

بحجة لنا على ان الجد مثل اب. حينما سنأتي ونذكر توريث الجد مع الاخوة. طيب ومال ذي البعد مع القريب. طيب يوجد اخ شقيق

وابن اخ شقيق. المال لمن؟ طيب المال - [00:17:01](#)

لمن؟ احسنت. طيب يوجد عم شقيق ها وابن العم الشقيق المال لمن؟ الهم يوجد اخ شقيق وعم المال لمن؟ للاخ لانه اقرب. اذا هذه

مسألة مهمة. وما لذي البعد مع القريب - [00:17:21](#)

في الارث من حظ ولا نصيب قال والاخ والعم لام وابي اللي هو من؟ الاشقاء. اولى من رد لي بشرط بشرط نسبي. يعني الان المرتبة

واحدة. المرتبة واحدة. اخ شقيق - [00:17:41](#)

واخ لاب مرتبتهم واحدة. لكن الاخ الشقيق يدلي الى الميت بجهتين بجهة الابوة والامومة والاخ يدلي الى الميت بجهة واحدة وهي

الابوة. فالمال لمن؟ للاقوى. المال لمن الاقوى اللي هو الاخ الشاكر. طيب هذه مسألة مهمة. نفس الكلام مع العم. مات ميت - [00:18:07](#)

عنده عم شقيق وعم لاب المال لمن؟ للعم الشقيق وليس لعم لام لاب آآ شيء اما الاخوة لام والاعمام اصلا ليسوا من اصحاب ايش؟

العصابات. الاخوة لام من اصحاب الفروض اما ابناء الاخوة لام ليسوا من اصحاب - [00:18:37](#)

ورا ارثي اصلا. وابناء الاخوة الاشقاء يرثون. وابناء الاخوة لاب يرثون. وابناء الاخوة اليوم لا يرثوا واضح؟ طيب العم الشقيق يا رث

العم اللي اب يرث ابن العم الشقيق يرث ابن العم يرث ابن ابن العم الشقيق يا ريت والعم - [00:18:57](#)

ليس من اصحابي الارث مطلقا. لا تنساه اذا والاخ هو العم لام وابي اولى اولى يعني ها يعني يقدم ها يقدم من المدني بشرط النسب.

ما معنى بشرط النسب؟ نصف النسب. من جهة واحدة. فالاخ الشقيق مقدم على - [00:19:17](#)

اخ لاب العم الشقيق مقدم على العم لاب. طيب عندك اخش لاب وابن اخ شقيق من تقدم خلك ذكي الان. مرة ثانية. عندك اخ لاب وابن

اخ شقيق. من تقدم؟ ها - [00:19:45](#)

الاخ الاب لانه اقرب منزلة متى نقدم الاقوى؟ اذا تساوا في المنزلة. اذا تساوا في المنزلة فنقدم الاقوى. اما اذا لم يتساوا في المنزلة فنقدم لا. اقرب منزلة. الاخ لاب اقرب منزلة من ابن الاخ - [00:20:05](#)

الشقيق هذه مسألة لا تنسى. قال والابن والاخ طبعاً الان انتهى الكلام اكتب هنا انتهى الكلام عن التوريث اه العصبه بالنفس. اللي هو القسم ايش؟ الاول الان يأتي القسم الثاني وهو العصبات مع الله. ها مع الغير. مع الغير او بالغير - [00:20:25](#)

عندنا ثلاثة اقسام عصبه بالنفس وعصبه مع الغير وعصبه بالغير. الان القسم الثاني العصب مع الغيب. وتعريف هذا النوع تعريف هذا النوع كل انثى كل انثى صاحبة فرض في درجة العاصب - [00:20:55](#)

تعريف هذا النوع كل عاصب صاحبة فرض في درجة العاصي. مثلاً البنت في حال الانفراد كم لها؟ النصف اذا والابن في حال الانفراد ماذا له اذا الابن عاصب والبنت صاحبة فرض. فاذا وجد الاثنان صاروا عصبه مع الغير. واضح - [00:21:25](#)

طيب مثال اخر مثال اخر انتبه لهذا ايضاً. الاخ الشقيق والاخت الشقيقة. الاخت الشقيقة لها النصف والاخ الشقيق عاصم للنفس. فاذا اجتمع في المسألة اخت شقيق واخ شقيق فهذه تسمى عصبه مع - [00:21:55](#)

لذكر مثل حظ الانثيين. طيب الاخ لاب والاخت لاب؟ نفس الكلام. واضح ولكن انتبه العمه ليست من الوارثات. فلا تنزلها مع العم. ها واضح؟ مثل ما ان الخالة ليست من الوارثات فالعمه ليست من الوارثات - [00:22:18](#)

قال والابن والاخ مع الاناث يعصبانهن في الميراث. ايش تسمى هذه المسألة؟ تسمى العصبه مع الغير وصورة هذه المسألة نضرب عدة امثلة لو مات ميت وترك انتبه الان اما بنتا وابنا. الان كم للام مع وجود الفرع الوارث السدس؟ والبنت مع الابن - [00:22:48](#)

عصبه مع الغير. اذا مباشرة المسألة من ستة تقسم المال مال الميت الى ستة اقسام. سدس الستة للام الباقي خمسة للذكر مثل حظ الانثيين. سهل المسألة. صح ولا لا نفس الكلام لو مات ميت وترك اما وبنتين وابن نفس الحكم. لو مات ميت - [00:23:18](#)

ترك خمس بنات وابن وام نفس الحكم لا يختلف. المسألة واضحة. طيب والابن والاخ مع الاناث يعصبانهن في الميراث. طيب لو مات ميت وترك مسألة ثانية مات ميت وتركه اه اه جدة - [00:23:48](#)

واختا شقيقة واخ شقيق. كم المسألة من ستة سدس للجدة السدس للجدة والباقي للاخت والاخ الشقيق للذكر مثل حظ الانثيين حظ الانثيين. طيب لو مات وترك زوجة واخ واخ لاب واخت لاب مسلاً من كم؟ من اربعة ربع للزوجة - [00:24:12](#)

والباقي بين الاخ والاخت لاب للذكر مثل حظ الانثيين. المسألة واضحة؟ جميل هذا النوع ايش؟ الثاني ايش اسمنا؟ عند اصول الفقهاء يسمونه العصبه مع الغير. القسم الثالث اكتب العصبه بالغير. العصبه بالغير - [00:24:45](#)

قال الناظم والاخوات ان تكن بنات فهن معهن معصبات هذه اللي هي تسمى العصبه بالغير. انثى صاحبة فرض عصبت انثى اخرى. انثى صاحبة فرض عصبت انثى اخرى. طيب مثال هذه المسألة - [00:25:15](#)

ها؟ مثال هذه المسألة. لو مات ميتا. وترك بنتين وترك بنتين واختا او ترك بنتين واختين فالبنتان لهما الثلثان. المسألة من اثنتين على ثلاثة. طيب والباقي ثلث؟ الباقي الثلث للاختين. لماذا ورثناهما؟ عصبه بالغير. عصبه بالبنات - [00:25:55](#)

طيب نفس الكلام نقول لو مات ميت وترك بنتا واختا بنتا واحدة واختا واحدة. كم للبنت النصف؟ والاخت والاخت عصبه مع البنات الاخوات عصبات مع البنات اذا لها النصف. اخذت نفس البنت هذه حكمة الله - [00:26:35](#)

عز وجل وشرعته. هذه صورة المسألة الاخوات لا تنسى احفظها. والاخوات ان تكن بنات فهن معهن معصبات هذه صورتها واحدة فقط. الاخوات مع البنات مع الصغار هذه سورة المسألة. ثم ختم الناظم هذا الباب بقوله وليس في النساء طرا عصباً - [00:27:05](#)

الا التي منت بعثت الرقبة. المقصود هنا ليس في النساء اضطرن عصباً اكتبي عصبه النفس اي عصبه بالنفس. اللي هو القسمة ايش قلنا؟ الاول. الا التي منت بعثت الرقبة فهذه تسمى عاصبه بالذبح. فليس في النساء عاصبه للنفس الا المعتقة. السيدة - [00:27:35](#)

طيب وبقيية الاناث؟ ينقسمن الى قسمين. عصبات مع الغير عصبات بالغير. هذه خلاصة هذا العام الذي يتعلق بالتعصيل. فلو ظربنا مثل لو مات عبد معتق لو مات عبد معتق وكان التي اعتقها مسلمة. حرة - [00:28:05](#)

انتبه الان. فمات المعتق بعد عتقه وقد ترك زوجة وبنتا ثقة كيف نقسم الميراث؟ مات المعتق وترك بنتا وزوجة ها الزوجة تأخذ الثمن

لوجود الفرع الوارد. احسنت. والبنت النصف والمعتقة الباقي تعصيها بنفس. فالمسألة من ثمانية امواله الى ثمانية اقسام الثمن -

[00:28:35](#)

للزوجة والنصف اربعة للبنت والباقي ثلاثة المعتقة. ها واضح المسألة. طيب لو مات المعتق او المعتقة ايا كان ذكر ولا انثى. لو مات

المعتق المعتق وترك اما اكتبه احسن. كان شيخنا الجلياني رحمه الله - [00:29:15](#)

يقول اذا لم تكتبوا المسائل لن تحفظوا الفرائض وكان رحمه الله في كل درس لا يمكن ان تقل مسائله عن عشرة مسائل ها واذا اخطأنا

في الجواب يعيد عليه النفس عشرة مسائل اخرى. حتى نتقن البر. حنا يا الله نذكر لكم مثالين ما تكتبون ما ادري ايش فيكم -

[00:29:45](#)

لو ماتت لو مات العبد المعتق وترك اما وترك ام وبنتي ابن وزوجة ومعتقة اقسام الميراث من يقسم؟ مرة ثانية ما كتبتها. مات المعتق

وترك اما بنت ابن وزوجة ومعتقة. لا غيرك. وكل مرة قول - [00:30:10](#)

للزوجة الثمن لوجود الفرع الوارث ايوه والبنت النصف لانفرادها وعدم وجود من يعصبها السدس لوجود الفرع الوارث. الام لها سدس

لوجود الفرع الوارث وليبويه لكل واحد منهما السدس ان كان له ولد. والولد موجود اللي هو البنت. طيب المسألة منكم؟ الباقي -

[00:30:53](#)

المسألة من كم؟ عندك سدس وثمان ونصف. كم؟ لا الثمن ما فيها ستة. شوف ايش تسوي عندك واحد على ثمانية وعندك واحد على

سنة وعندك واحد على اثنين. الاثنين داخل في الستة وداخل في ثمانية اتركه. ايش العدد - [00:31:23](#)

اللي يجمع بين ثمانية وستة؟ اربعة وعشرين. اربعة وعشرين. ما في عدد يصح ان نقسمه على الاثنين الا اربعة فالمسألة من اربعة

وعشرين ثمن الاربعة وعشرين ثلاثة لمن؟ للزوجة سدس الاربعة وعشرين اربعة للام - [00:31:43](#)

نصف الاربعة وعشرين اثنا عشر للبنت. فراح ائعش وراح اربع هذي ستعش. وراح ثلاث هذي كم الباقي كم؟ خمسة للمعتقين. نعم.

خلاص كان نعم؟ شلون؟ ما في شي اسمه اختال اخت. اذا اختال اخت يعني ثلاث اخوات شلون اختان اخت؟ تفلسف علي غانم -

[00:32:10](#)

بنتان واخت. بنتان واخت. البنتان لهما الثلثان والباقي للاخت. تعصيها بالغير بالبنت. نعم احسن الله اليكم قالوا رحمه الله تعالى باب

الحج والجد محجوب عن الميراث بالاب في احواله الثالث - [00:32:48](#)

وتسقط الجدات من كل جهة بالام فافهمه وقس ما اشباهه. وهكذا ابن الابن بالابن فلا تبغي عن الحكم الصحيح وتسقط الاخوة بالبنيين

بالادنى كما روبنا. او ببيان البنيين كيف كانوا - [00:33:08](#)

فيه الجمع والوحدان ويفضل ابن ويفضل ابن ويفضل ابن الام بالاسقاط بالجد فافهموا على وبالبنات وبنات الابن جمعا ووحدانا فقل

لي زدني. ثم بنات الابن يسقط ما متى حاز بنات الثلثين يا فتى الا اذا عصبهن الذكر من ولد الابن على ما ذكره. ومثلهن - [00:33:28](#)

الاخوات اللاتي يدلين بالقرب من الجهات اذا اخذنا فرضاهن وفيها اسقطنا اولاد الاب البواكي وان يكن اخ لهن حاضرة عصبهن باطنا

وظاهرا. وليس ابن الاخ بالمعصب من مثل او فوجه في النسب. احسنت. الحجم معناه النقصان او الحرمان - [00:33:58](#)

الحج معناه النقصان او الحرمة او الحرمان. حجب فلان فلانا اي منعه وحرمه حرمه وحجب فلان فلانا اينقصه حقه. من هنا ندرك ان

الحج بينقسم الى قسمين حجب نقصان وهذا يأتي على كل - [00:34:28](#)

الورثة الا الزوجين. ها حجب النقصان يرد على كل الورثة الا الزوجين. شيخنا الحرمان. حرمان ايه؟ الحرمان. ايه يعني ايش قلت؟

انت قلت النقصان. لا لا. حجب الحرمان يأتي على كل الورثة الا الزوجين. هذا جزاء من لا يأخذ القيلولة. ها - [00:34:58](#)

انه يلحق الله المستعان. حجب الحرمان يرد على كل اصحاب الفروض ها الا على الزوجي لا تنسى هذي اما حجم النقصان فهو وارد

على اصحاب الفروض ووارد على اصحاب العصبات. طيب بالنسبة اصحاب العصبات عندنا قاعدة حفظناها - [00:35:28](#)

وهي ان الاقرب يحجب الابد. الابد فهذا ما عندنا اشكال فالاب يحجب الجد والابن يحجب ابن الابن الابن الاخ الشقيق يحجب الاخ

لاب اه الاخ لاب يحجب ابن الاخ الشقيق. العم الشقيق يحجب العم لاب. فهذا ما عندنا اشكالية - [00:35:58](#)

هذا واضح اذا الحجم اذا كان حجم حرمان فانه وارد ها الا على الزوج طيب وحجب النقصان يرد على الجمع. طيب قال المصنف
والجد محجوب عن الميراث بالاب في احواله الثالث. ما دام الاب موجود ايا كانت طريقة توريث الاب - [00:36:23](#)
جد محجوب سواء كان الاب صاحب سدس سواء كان الاب صاحبه سدس الباقي ثلث الباقي سواء كان الاب عاصبا فالجد محجوب.
ومن هنا ندرك ان الاب كم احواله في الميراث - [00:36:53](#)
ثلاثة اما ان يأخذ السدس متى يأخذ السدس؟ ها اذا كان للميت فرع وارث طيب واما ان يأخذ السدس والباقي. لا اما ان يأخذ
السدس والباقي اذا كان آآ في المسألة فرع وارث انثى اذا كان في المسألة فرع وارث انثى - [00:37:13](#)
واما ان يأخذ الباقي بدون فرض. واما ان يأخذ الباقي بدون فرض فهذه هي الاحوال الثالث. نضرب امثلة لو مات ميت وترك ابنا وبنتا
وابا. واما. فكم للاب السدس لوجود الفرع الوارد. وكم للام السدس ايضا؟ المسألة من كم؟ الاب الابن والبنت - [00:37:43](#)
عصبة مع الغيث المسألة من ستة سدس الستة واحد للاب وسدس الستة واحد للام الباقي اربعة للابن والبنت للذكر مثل حظ الانثيين.
هذه الحالة الاولى. الحالة الثانية ان يموت الميت ويترك ابا. وبنتا ها ان يتركها - [00:38:13](#)
ان يموت الميت ويترك ابا وبنتا واما انتبه الان البنت كم لها صاحبة فرض النصف والام مع وجود الفرع الوارث الانثى سدس والاب مع
وجود الفرع الوارث الانثى السدس من ستة نصف الستة كم؟ ثلاثة للبنت سدس الستة واحد للام سدس ستة واحد - [00:38:43](#)
الاب فاذا جمعنا صاروا خمس باقي واحد للاب. للاب ما في رد. اذا يسمى سدس فرضا والباقي تعصيب. السدس فرضا والباقي
بالنفس. طيب المسألة الحالة الحال صورتها ان يموت ميت ويترك بنتا ويترك بنتا - [00:39:13](#)
اما لا عفوا اه الصورة الثالثة ان يموت الميت ويترك ابا واما. فالام لها ثلث المال والباقي للاب فرضا خلاص. والباقي الاب فرضا هذي
هي الاحوال الثلاثة. ثم قال اذا الفائدة من البيت الاول ان الاب يحجب الجد مطلقا - [00:39:43](#)
ولما نقول مطلقا يعني في احواله الثلاثة. وتسقط الجدات من كل جهة بالام فافهم وقس ما اشبه. اذا كانت الام موجودة فهي صاحبة
الفرض سواء كان فرضها السدس او كان فرضها ها ثلث الباقي او كان فرضها الثلث مطلقا - [00:40:13](#)
لكن اذا كانت هي موجودة مع الجدات فالجدات ليس لهن شيء. لماذا ليس لهن شيء لانهن انما يرثن نصيبها وهي السدس. سواء كانت
الجدات من جهتها او من غير جهة الجدة من جهتها ام الام ام الاب ام ابي الام ام ابي الام - [00:40:43](#)
طيب من غير جهتها ام الاب. ام ابي الاب. فالام تحجب الجدات مطلقا وقس ما اشبهه اي قس ما اشبهه اي اجعل القياس عندك ان من
ادلى بواسطة فانه اذا وجدت الوسطة فهو محجوب عن الاراء عن الميراث - [00:41:13](#)
من ادلى بواسطة فاذا كانت الوسطة موجودة فهو محجوب عن الميراث لوجود الوسطة الا الاخوة لام هذا استثناء وحيد من هذه
القاعدة. فانهم يرثون مع وجود من ادنوا بها وهي الام - [00:41:43](#)
مثال لما قال وقس ما اشبهه مثال ذلك هل لابن الاخ شيء مع وجود الاخ هل لابن لابن شيء مع وجود ابيه؟ لا. هل لابن لابنه شيء مع
وجود الابن؟ الجواب لا - [00:42:03](#)
هل لابن العم شيء مع وجود العم؟ لا. لان القاعدة ان من ادلى بواسطة فان الوسطة اذا كانت موجودة فانه ايش؟ يمنع من المرض.
وهكذا الام منعت الجدة من الميراث. تمشيا مع - [00:42:23](#)
هذه القاعدة وهي ان من ادلى بواسطة فوجود الوسطة يمنعه من الارث. قال وهكذا ابن الابن بالابن تبغي عن الحكم الصحيح معدلا.
وهذا يبطل ما يعرف اليوم في بعض الدول. بالوصية - [00:42:43](#)
اللي يسمونها ايش يسمونها؟ الوصية الواجبة يسمونها ما ادري من اوجبها. عقول واذواقهم واجادهم ان كان كذلك فهذا تقسيم للمال
على كغير قسم الله ورسوله. فان قالوا ان الذي اوجبها الشرع نقول هيئات فان - [00:43:03](#)
لا تعرف في كتب الفقهاء مطلقا لا يوجد لا في كتب الحنفي اللي هم يتشبثون بهم. ولا في كتب الشافعي. ولا في كتب الحنابل ولا في
كتب من جاء بها؟ جاء بها رجل - [00:43:33](#)
قانوني معاصر في السبعينات وادخلها في القوانين في الاردن وفي مصر وفي الكويت وفي بعض الدول نحن لا نقول انه لا يجوز ان

يوصي الانسان لابن ابنه اذا لم يكن وارثا هذا جائز. لكن لو لم يوصي وما - [00:43:54](#)

ما يجوز ان نعطي ما لا الاعمام لهم ما يجوز هذا. هذا استحسان بعقولنا قاصر قال وهكذا ابن الابن بالابن فلا تبغي عن الحكم الصحيح بعده. اكتب ابن الابن محجوب بالابن بالاجماع - [00:44:14](#)

هذولا خرقوا الاجماع. ابن الابن محجوب بالابن بالاجماع فلا تبغي عن الحكم الصحيح معدنا. انطقه الله بكلمة كانه علم ان هناك من سيبغى عن هذا الحكم الصحيح الى حكم جائر ظالم. ذو الورثة شيخنا سامحه يعني - [00:44:36](#)

الورثة من طيب انفسهم اذا اجازوا هذا امر مباح ما في اشكال. لان المال للورثة يعطوه لمن؟ يشاؤون سواء لابن اخيهم او اباعدهم اي حديث الثلث الثلث الاخير هو ويستدلون بهذا على المصير واجب - [00:45:07](#)

اي بس هل النبي صلى الله عليه وسلم اوجبها ولي ندمها؟ هل النبي صلى الله عليه وسلم خص الوصية بابن الابن ان من عقولكم اوجبتموه او لا ثم خصصتموه لابن الابن ثانيا. هلا جعلتم الوصية هذه - [00:45:27](#)

للجد مثلا ليش ما تجعلونهم؟ ليش ما تجيبونهم؟ قال لا الاب موجود. شلون نجيبها؟ ليه؟ الجد. طيب الابن موجود. ليش قال لو كان ابوهم موجود كان يرث. طيب انا اقول لو كان الاب غير موجود كان الجد يرث. هذا كلام؟ كلام لا يستقيم. من - [00:45:47](#)

قياس العقلي. الابن يرث وابن الابن ليس له شيء. ها؟ الابن نعم قال وتسقط الاخوة بالبنيين وبالاب الادنى كما روينا كما بضم الراء وكسر الواو. ليستقيم البيت. وتسقط الاخوة بالبنيين ابي - [00:46:11](#)

ادنى كما روينا. طيب لو مات ميت وترك ابنا واخا. فالمال لابن ليس للاخ لو مات ميت وترك ابن ابن واخ المال لابن الابن وليس لاخيه شيء. لو مات ميت وترك ابن ابن ابن - [00:46:41](#)

واخ فالمال لابني ابن الابن وليس للاخ شيء ايا كان شقيق ولا لاب ولا لام لا يرث الاخوة شيء مع وجود البنين الاخوة شيء مع وجود البنين طيب لو مسألة ثانية مات ميت وترك عمن وابن ابن فالمال كله - [00:47:01](#)

لمن؟ ابن الابن. هذي مسألة مهمة. وتسقط الاخوة بالبنيين. وبالاب الادنى كما روينا هذه ايضا مسألة مجمع عليها. ان الاب اذا وجد فان الاخوة ليس لهم شيء في الميراث. يعني مثلا مات ميت - [00:47:34](#)

وترك زوجة واما. وعدد من الاخوة والاخوات فالزوجة لها الربع والباقي للاب وليس لنا اخوة والاخوات شيء لوجود ابيهم. لوجود ايش؟ ابي. هذه مسألة ايضا باجماعية كما ان الاخوة يسقطون بالبنيين اجماعا فيسقطون بالاب الادنى اللي هو الاقرب المباشر. اجماعا ما في

- [00:47:56](#)

خلاف في المسألة انما الخلاف في هل يسقط الاخوة مع الجد او لا يسقطه قال رحمه الله وتسقط الاخوة بالبنيين وبالاب الادنى كما روينا او ببني البنين كيف كانوا سياد ني. فيه الجمع والوحدان. او - [00:48:26](#)

البنين كيف كانوا. كيف كانوا سيان. المفروض يكون سيان. بفتح سيان فيه الجمع والوحدان طيب يعني لو ان انسان مات وترك ابنا وترك اخوة المال كله لابن ليس للاخوة شيء - [00:49:00](#)

طيب لو مات ميت وترك عدد من الابناء واخ المال كله للابناء ليس لاخيه شيء هذا معنى او ببني البنين. طيب او ببني البنين مات ميت وترك ابن ابن واخوين شقيقين. المال كله لابن الابن - [00:49:26](#)

مات ميت وترك خمسة اولاد آآ ابناء بنين. خمسة ابناء بنين واخا شقيقا واحد المال كله لابناء البنين او ببني البنين كيف كانوا؟ سيان فيه الجمع والوحدان. يعني بمعنى لا يختلف - [00:49:46](#)

في الحكم سواء سيان بمعنى سواء. سيان بمعنى سواء. سواء فيه الجمع والوحدان الجمع اللي هو العدد اثنين فاكثر والوحدان اللي هو واحد ابن الام بالاسقاط بالجد فافهمه على احتياطي. ليش جاب هذه القاعدة؟ لانه على مذهبهم - [00:50:06](#)

ابن الام لا يرثون مع وجود الجد اجماعا. ابن الام لا يرثون مع وجود الجد اجماعا لكنهم يورثون لاحظ وين وصلنا ويفضل ابن الام بالاسقاط بالجد فافهموا هذا البيت اكتب اتى به بناء على مذهبه - [00:50:36](#)

في توريث في توريث الاخوة الاشقاء والاخوة لاب مع الجد. فكان لابد من هذا الاستثناء عنده على مذهب الشافعية الحنابلة.

والصحيح والصحيح ان ابن الام يسقط بالاجماع مع وجود الجد - [00:51:32](#)

وكذلك الاخوة الاشقاء والاخوة لاب على الصحيح مع وجود الجد كما سيأتي هنا قال فافهموا على احتياط قوله على احتياط ابو احمد قوله على احتياط هذا احد ادلة القائلين بالتوريث قالوا من باب الاحتياط. هم. وهذا خطأ. لانه كما قال ابن عباس الجد ابو - [00:52:02](#)

الجد ابد. قال ويفضل ابن الام بالاسقاط بالجد فافهمه على احتياطي. وبالبنات لابني جمعا ووحدا فقل لي زد. طبعا بالنسبة للاخوة الام سواء كانوا اناث او ذكور لا فرق بينهم الاخوة لام يسقطون مع وجود الاب يسقطون مع وجود الجد يسقطون مع وجود جد الجد يسقطون - [00:52:31](#)

الابن ومع ابن الابن بل ومع بنات الابن. مع بنات الابن ومع البنت فليس لهم شيء. اذا الاخوة اليوم متى يرثون؟ القاعدة اللي وذكر بها. لا يرث اخوة لام الام مع عدم وجود الاصل الوارث الذكر. وان علا والفرع الوارث مطلقا سواء كان ذكورا او - [00:53:01](#)
اناثا وان سفلوا. لا ننسى. وبالبنات وبنات الابن جمعا ووحدا فقل لي زدني ما في فرق بين كون الميت ترك بنتنا وبنتين او ترك بنت ابن او بنتين ابن لا فرق. فان - [00:53:31](#)

الاخوة لام لا يرثون مع وجودها الفرع الوارث. ذكورا كانوا او اناث قال ثم بنات الابن يسقطن متى حاز البنات الثلثين يا فتى؟ هذا يسمى الان حجب نوع من انواع الحجب ما سبق ذكره حجب حرمان الان هنا ايضا حجب ثم بنات الابن - [00:53:51](#)
قطن متى حاز البنات الثلثين يا فجر؟ لو مات ميت وترك بنتين انتبه لو ترك بنتين وبنات ابن وعم شقيق. فكم للبنت بنتين؟ الثلثان البنتين لهما الثلثاء. وبنات الابن ليست من اصحاب الفروض ولا من العصبات بالنفس ولا من العصبات مع الغير لانه ما في ذكر - [00:54:20](#)

ولا مع العصر معهن في درجتهم ولا يوجد لها ولا ولسنا عصبات مع بالغير اذا الباقي المال للعم الشقيق. فهمنا هذه المسألة؟ طيب لو مات الميت وترك بنتا ابن انت ابن وابن ابن سواء كان اخوها او ابن عمها في نفس المرتبة فبنت الابن لهما الثلثان - [00:54:50](#)
والعم الشقيق يستريح ليس له شيء الباقي لابن الابن مع بنت الابن للذكر مثل حظ الانثيين. هذا يسمى الاخ المبارك او ابن العم المبارك ايا كان. واضح المسألة؟ طيب ثم بنات الابن يسقطن متى حاز البنات الثلثين - [00:55:20](#)

طيب اذا لم يحزن الثلثين؟ سورة المسألة مات ميت وترك بنتا وبنات ابن كم للبنت نصف النصف البنت لها النصف ولبنت الابن السدس تكملت الثلثين الثلثين والباقي العم الشقيق ها لا تنسوا هذا. لذلك قال متى حاز البنات الثلثين يا فتى الا اذا عصبهن - [00:55:40](#)
من ولد الابن على ما ذكر. مثل ما ذكرنا المثال. طيب افرض ان ولد الابن انزل منها. مثاله مات ميت وترك بنتين وبنات ابن وابن ابن ابن وعم شقيق. فنقول البنات لهما - [00:56:12](#)

لا البنت الابن تنزل منزلة من هو ادنى منها وهو ابن ابن الابن للذكر مثل حظ الانثيين. والعم يستريح. ها؟ رتبة بنت ما في بأس انها تنزلها وتشارك من هو انزل منها - [00:56:37](#)

لكن لا تصعد لا تصعد مثل ما فعلوا مع الجد نزله منزلة الاخوة هذا اولى وهذا وقع عليه الاتفاق. لا خلاف في هذه المسألة يقول ثم بنات الابن يسقطن متى؟ حاز البنات الثلثين يا فتى الا اذا عصبهن الذكر من ولد الابن على ما ذكر. اكتب من ولد الابن - [00:56:59](#)
سواء كان اخوها او كان ابن عمها. المعنى لا يختلف. ومثل الاخوات اللاتي يدلين بالقرب من الجهات. اذا اخذن فرضهن وافيا. اسقطن اولاد الابن البواكي ها مثال ذلك الان لو مات ميت وترك اختين شقيقتين واختا لاب - [00:57:23](#)

وعن فالاختان الشقيقتان لهما الثلثان استغرقتا فروض الاناث. استغرقتا فروض الاناث لاخت لاب ليس لها شيء والباقي للعام. ها؟ فهمنا هذه؟ ومثلهن الاخوات اللاتي بالقرب من الجهاد. اذا اخذنا فرضهن وافيا اللي هو الثلثين. اسقطنا اولاد الابن البواكي او - [00:57:53](#)
ولاد الابن هنا اكتب المقصود به اولاد الابن اي الاخت لاب او الاختان لاب ولكن لا يسقطنا الاخ لاب. وان وان يكن اخ لهن حاضرا عصبهن باطنا وظاهرا. اكتب مثال هذه المسألة مات ميت وترك اختين شقيقتين. فلهما الثلث - [00:58:23](#)

كان واختا لاب واخا لاب فللذكر مثل حظ الانثيين وهو الباقي. هذا يسمى الاخ المبارك. مات ميت وترك اخته شقيقتين فلهما الثلثان.

واختا لاب واخ لاب. فللذكر مثل حظ الانثيين وهو الباقي. واضح هذا - [00:58:53](#)

اذا اخذنا فرض وان يكن اخ لهن حاضرا. عصبهن باطنا وظاهرا. نعم الاختان لهما الثلثان والباقي للاخت لاب والاخ لاب للذكر مثل حظ الانثيين للذكر مثل حظ الانثيين. وليس ابن الاخ بالمعصب من مثله او فوqe في - [00:59:23](#)

ان نسبي هذا عكس البنات. تذكرون في البنات شنو قلنا؟ قلنا في البنات لا ممكن تنزل. لاجل تحصيل اما بالنسبة لابن الاخ فلو فرضنا انه يوجد اختين شقيقتين واخت لاب وابن اخ - [00:59:53](#)

لاب فكيف نقسم المال؟ نقول الثلثان للاختين الشقيقتين والاخت لاب ليس لها وابن الاخ لاب الباقي. ليس لها شيء. لا تعصب بالله. لا تعصب بمن هو دونها ها؟ كيف؟ بنت اه بنت اهلها اخ لاب واخت لاب هيك - [01:00:13](#)

لا لا ما قلت هكذا ابن اخ قلت ابن اخ يعني انزل ابنه ابنه يعني ما مات الميت وترك اختين شقيقتين. واختا لاب وابن اخ لاب. فالاختان الشقيقتان لهما الثلثان استغرقت - [01:00:43](#)

الفروض الاخت لاب ليس لها شيء ولا يوجد من يعصبها في درجتها فلا ننزلها الى منزلة ابن الاخ لاب ونقول ابن الاخ لاب عاصم من نفسه عاصم من نفسه ولا يقبل مشاركة ها مشاركة الاخت يعني وليس ابن - [01:01:03](#)

اخي بالمعصب من مثله او فوqe في النسب. من مثله واضح كيف يعني من مثله يعني ابن الاخ صاحب فرض. طيب وبنت الاخ بنت الاخ لا صاحبة فرض ولا صاحبة تعصيب - [01:01:23](#)

هذه مسألة لا تنساها. ابن الاخ سواء كان شقيق ولا لاب هو من اصحاب الفروض. طيب وبنت الاخ الشقيق وبنت الاخ لا صاحبة فرض ولا ها ولا تعصيب ولا تشارك اخاها في الميراث. هذه من المسائل انتبه لها - [01:01:42](#)

هذا معنى من مثله. طيب او فوqe اللي ذكرنا المثال. اخت لاب وابن اخ لاب. فابن اخ لاب لا يكون للاخت لاب هذا معنى قوله من مثله او فوqe في النسب. نعم. بسم الله. زباب المشتركة - [01:02:02](#)

والناس مشبكة. كيف؟ المشتركة. المشرقة. المشتركة. احسنت. ها حط الشدة على الراء. نعم. احسن الله اليكم. قال الحمد لله ما سموها المشتركة. احسن الله اليكم قالوا رحمه الله تعالى باب مشتركة. وان تجد - [01:02:22](#)

زوجا واما وراثا واخوة للام حازوا الثلثا. واخوة ايضا لام وابي واستغرقوا المال بفرض النصب فاجعلهم فاجعلهم كلهم لامي. واجعل اباهم حجرا في اليم. واقسم على اخواتي فهذه المسألة المشتركة. هذه المسألة تسمى المشتركة. والمشرقة واليمنية - [01:02:42](#)

وتسمى الحجرية ها اربعة اسماء لا تنساها. تسمى المشتركة المشتركة اليمية الحجرية ما صورة هذه المسألة؟ وان تجد زوجا واما وراثا واخوة للام حازوا الثلث واخوة ايضا لام واب. اكتب سورة البسلة الزوجة في هذه المسألة كم له مع عدم وجود - [01:03:12](#)

الوارث الزوج الزوج النصف النصف لعدم وجود الفرع الوارث. الام كم لها مع عدد وجود عدد من الاخوة؟ السدس لانه يوجد عدد من الاخوة. طيب والاخوة لام مع عدم وجود الاصل الوارث الذكر ولا الفرع الوارث الذكر والانثى. كم لهم؟ الثلث لانهم عدد. لاحظ -

[01:03:42](#)

عندك نصف اكتب فوق كلمة الزوج اكتب نصف. وكلمة الام اكتب سدس. وكلمة اخوة اليوم اكتب الثلث المسألة منكم؟ ها؟ عندك طبعا اخوة ايضا لام واب. الاخوة لام واب. ايش نسميهم؟ اشقاء؟ الاخوة - [01:04:12](#)

اشقاء ايش لهم؟ هل هم صاحب فروض ولا تعصيب؟ ها؟ تعصيب. اذا لهم الباقي حط عليهم باقي. باء. الاخوة او الاخوة الاب. ايش لهم؟ لهم الباقي. طيب في المسألة السابقة عندك نصف وسدس وثلث منكم المسألة - [01:04:32](#)

من ستة نصف الستة كم؟ ثلاثة. طيب سدس الستة كم؟ واحد. وثلث الستة كم اثنين كل واحد اخذ فرضه ما بقي شيء. الاخوة الاشقاء جو قالوا يا جماعة احنا ما بقي لنا شيء. نقول لهم - [01:04:52](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلأولى رجل ما بقي لكم شيء. ايش نسوي لكم؟ صح ولا لا؟ فلما ما وقعت هذه المسألة في زمن عمر رضي الله عنه. المسألة وقعت في زمن عمر ما وقعت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم -

[01:05:12](#)

فمرة لم يعطهم شيء. عمل بظاهر الحديث الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلهون رجل. قال ما شيء صح ولا لا؟ فلما وقعت الثانية قال الاخوة الاشقاء يا امير المؤمنين هب ان ابانا حجرا في اليم. افرض ان ابونا موجود فاحنا لا - [01:05:32](#)

عن مرتبة الاخوة لامي اللي اعطيتهم الثلث اعتبرنا اخوة اليوم يا اخي اعطونا. اعتبروا ان ابونا غير موجود فنحن اخوة الميت لامة ولا لا؟ غطي على ابونا اعتبر ابونا حجرا ليس له ذكر لماذا تعطينا - [01:06:02](#)

تأمل عمر في المسألة وشاور الصحابة رضوان الله تعالى عليهم. فماذا فشرکہم مع الاخوة الام. قال صح انتم مو انت اقل منهم. فانتم معهم في الثلث. هذا ما معنى قول المصنف؟ واخوة ايضا لام واب لام اللي هو الاشقاء. ها؟ لام لاب الاخوة ايش؟ اشقاء - [01:06:22](#)

طبع الاخوة الاب لا لا ذكر لهم في هذه المسألة ابدأ. الاخوة اللي ابلى ذكر لهم في هذه المسألة. واستغرفوا المال بفرض النصب النصب اللي هي الفرائض التي ذكرناها الانصبه النصب جمع نصاب النصب جمع نصاب - [01:06:52](#)

فاجعلهم كلهم لامي. اعتبروا ان ابوهم غير موجود واجعل اباهم حجرا في اليمي. واقسم على الاخوة في ثلث التركة فهذه المسألة المشتركة. اذا الاخوة الاشقاء يصبحون مع الاخوة الام ها يقاسمونهم في الثلث. هذا معنى هذه المسألة المعروفة بالمشاركة او المشتركة او - [01:07:12](#)

الحجرية او اليمية. وروي في بعض العبارات الفاظ هب ان ابانا حمارا في اليمين. او هب ان ابانا حمار لكن هذه العبارة الرواية المعروفة هب ان ابانا حجرا في اليم. يعني اجعله حجر والقه في اليم فنحن اخوة للام - [01:07:42](#)

بالنسبة للميت لا يمكن ان يزول عنا هذا الوصف. لا يمكن ان يزول عنا هذا الوصف. فكوننا اخوة اشقاء للميت يجعلنا اقوى. فانت لا تعطينا شيء اذا نسقط ابانا واعطينا ما تعطي اخوة للام - [01:08:02](#)

اي المسألتين راجح؟ جمهور الفقهاء. جمهور الفقهاء على القول الاخير من اقوال عمر. رضي الله تعالى عنه ها التشريك وهو التشريك نعم. نعم ايه تشرك في الثلث؟ نعم يعني في المسألة السابقة في المسألة السابقة او في اي مسألة اذا الاخوة لام - [01:08:22](#)

واصحاب الانسباس تغرقوا الفروض والاخوة اليوم موجودين والاخوة الاشقاء لم يبقى لهم شيء فهم يشاركون الاخوة لكن لو فرضنا ان الاخوة لام لم اه اه لو فرضنا ان الانصباء لم تستغرق كل التركة - [01:08:56](#)

الاخوة الام لهم البار مثال ذلك نضرب مثال. اكتب مات ميت وترك زوجا واما واخ لام المسألة منكم؟ الزوج كم له؟ النصف. والام؟ السدس وجود عدد من الاخوة واخ اليوم كم له؟ السدس لانه واحد. الاخ لام كم له؟ السدس لانه واحد. واخوان شقيقان لهما الباب - [01:09:16](#)

المسألة من كم؟ من ستة. نصف الستة لثلاثة للزوج. سدسة ستة واحد للام. سدس الستة واحد للاب اخ لام الباقي واحد للاخوة الاشقاء. واضح الان الاقرب يعني يحجب اللوحة. ليش ما حجم الاخوة؟ الاخوة اللي هم اقرب. من جهتين - [01:09:46](#)

والاخوة الام منكية واحدة ليش ما حتكون ضيق؟ لا قصدك الاقوى الاقوى يحجب الاضعف والمرتبة واحدة لكن الاقوى المرتبة واحدة اخوة لامي اخوة اشقاء. لكن للاقوى يحجب الاضعف. الاخوة الاشقاء يحجبون الاخوة الاب. فلماذا لم - [01:10:13](#)

الاخوة لام وهم ابعد من الاخوة لاب كذلك. نعم. قال العلماء رحمهم الله ان الاخوة لام لهم خصائص في اريث الاول ها انهم يرثون مع من ادلوا به وهي الام الثاني - [01:10:33](#)

ان ذكرهم وانثاهم سواء. ان ذكرهم انثاهم سواء. لماذا سواء لانهم ادلوا بواسطة وهي الام فهي بالنسبة لهم سوا لكن هذي خصائص الثالث انهم من اصحاب الفروض بخلاف الاخوة الاشقاء والاخوة الاب فهم اصحاب ها عصبا عصبا بالنفس او عصب مع - [01:10:53](#)

الغير فهذه خصائص للاخوة للام لا يوجد فيها قياس نعم تفضل يا شيخ احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب الجد والاخوة. ونبتدي الان بما اردنا في الجد والاخوة اذ وعدنا - [01:11:23](#)

فالق نحو ما اقول السمع واجمع حواشي الكلمة جمعا. واعلم بان الجداد احوالي انبيك عنهن توالي يقاسم الاخوة فيهن اذا لم اذا لم يعد لم يعد القسو لم يعد القسم عليه بالاذى. فتورة يأخذ ثلثا كاملا ان كان بالقسمة عنه نزليا. ان لم - [01:11:43](#)

كن هناك ذو سهام فاقنع بايضاحي عن استفهامي. وتارة يأخذ ثلث الباقي بعد ذوي الفروض والاوزار ذاق هذا اذا ما كانت المقاسمة

تنقصه عن ذاك بالمزاحمة. وتارة يأخذ سدس المال وليس - [01:12:13](#)

منازلا بحالي وهو مع الاناث عند القسم مثل اخ في سهمه والحكم الا مع الام فلا يحجب بل ثلث المال لها يصحبها. واحسبني الاب لدى الاعداد وارض بني الام مع الاجدادي - [01:12:33](#)

على الاخوة بعد العد حكمتك فيهم عند فقد الجد. هذه المسألة اكتب توريث الاخوة مع الجد هو مذهب الشافعية وهو مذهب الشافعية والمعتمد عند الحنابلة وهو قول زيد ابن ثابت رضي الله عنه من الصحابة. وعدد من فقهاء التابعين - [01:12:53](#)

وعدد من فقهاء التابعة. وقالت الحنفية ورواية عن الامام احمد وهو قول وعامة الفقهاء ان الاخوة لا يرثون مع الجد. ان الاخوة لا يرثون مع الجد وهؤلاء دليلهم اقوى. لامرين. الاول ان الجد - [01:13:23](#)

منزل منزلة الاب فيحجبون الاخوة كما ان الاب يحجب الاخوة الثاني انه لو مات فان ماله يعود على الاخوة. الثاني انه لو مات فان ماله يعود على الاخوة. والذي يدين الله عز وجل به هو قول ابن عباس - [01:13:54](#)

وهو ان الاخوة لا يرثون مع الجد. حتى قال ابن عباس ليتقي الله زيد. يجعل ابن الابن ابنا ولا يجعل الجد ابي. فلان ابن الابن اذا الابن غير موجود المنزلة ولا لا؟ صح؟ ايه طيب لماذا الجد لا ننزله منزلة الاب ونجعله كانه موجود اي الاب - [01:14:27](#)

وكان ابن عباس يطلب المباهلة لزيد يقول اه لو باهلت زيدا عند المقام في هذه المسألة لانها ظاهرة عندهم. والله سبحانه وتعالى الذي يعلم لوازم كلامه قال على الاطلاق ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد - [01:14:57](#)

الابوين اذا اطلق يراد بهما الاب وان علا والام وان علت. ثم قال فان كان له اخوة فلامه السدس فنزل منزلة ارثها ولم يذكر الاب فدل على ان الاب باق على اصل ماله - [01:15:27](#)

على اصل ارثه هذه مسألة واضحة. على كل حال هذا الكلام نشرحه شرحا خاصة وان كنا غير كنت غير مقتنع به لنفهم مذهب الشافعية والحنك. نبتدى الان بما اردنا في الجد والاخوة - [01:15:47](#)

اخوتي اذ وعدنا وين وعد؟ في الحج نعم. قال فالقي نحو ما اقول السمع حواشي الكلمات جمعا. ليش؟ ها ليش؟ لان المسألة كبيرة وعويصة. وفيها كلام كثير والخلاف فيها كبير. واعلم بان الجد ذو احواله انبيك عنهن على التوالي. وهذا - [01:16:07](#)

هذا هذه الطريقة انهم ما مشوا في تفريث الجد بطريقة واحدة يدلك ان المسألة غير مستقيمة مرة ينزلون الاب منزلة الجد. مرة ينزلون الاب منزلة الاخوة. ومر يعطونه ثلث الباقي - [01:16:37](#)

مرة يعطونه ثلث كامل، ومرة يعطونه سدس المال ما عرفنا فهذا الطريقة من عندهم دليل على ان لذلك كان هناك الاكدرية كما سيأتي في المسألة اللي بعده كدرت على زيد توريثه الاخوة مع الجد. قال واعلم بان الجد ذو - [01:16:57](#)

يكتب احوال الجد ثلاث احوال الجد ثلاث. امبيك عنهن على التوالي انبيك عنهن على التوالي. ما هي هذه الاحوال؟ يقاسم الاخوة فيهن اذا لم يعد القسم عليه بالاذى. فتارة يأخذ ثلثا كاملا. اكتب على كلمة - [01:17:23](#)

تارة رقم واحد وبعدين في رقم بيت مئة وسبعة وتارة يأخذ ثلث الباقي يكتب عليه رقم اثنين وبعدين في بيت مئة وتسعة وتارة يأخذ سلمان اكتب رقم ثلاث. هذه هي احوال توريث الجدة. مئة وخمسة - [01:17:53](#)

واحد مئة وسبعة اثنين مئة وتسعة ثلاثة. يقاسم الاخوة فيهن اذا لم يعد القسم عليه بالاذى. فمثلا لو مات ميت وترك اما وزوجة وبناتا. وعدد من الاخوة وجد. طويلة شوي - [01:18:14](#)

طيب نقصرها ما يخالف نقصرها مرة ثانية. مات ميت وترك اما وبناتا وعدد من والجد. كم للام مع وجود عدد من الاخوة؟ السدس. كم للبت؟ في حال انفراد؟ النصف - [01:18:44](#)

الباقي على قول على مذهبهم الباقي اما ان نقول للجد السدس ها واما ان نقول الجد له طبعا هم ما يقولون الجد له الباقي. اما ان يقول جده السدس واما ان - [01:19:04](#)

الجد كاحد الاخوة. فكيف يقسمنا؟ قال فتارة ياخذ ثلثا كاملا. ان كان قسمتي عنه نازلة. اذا كان نصيب الجد ينزل عن الثلث الباقي فنعطيه ثلثه المال كاملا. والباقي يكون للاخوة الاشقاء او الاخوة لاب - [01:19:24](#)

إذا فتارة يأخذ ثلثا كاملا ان كان بالقسمة عنه نازلا عنه اي عن الثلث الظمير راجع للثلث انه الظمير راجع الى الثلث. ان لم يكن هناك ذو سهام بايضاح عن استفهام - [01:19:54](#)

اذا لم يكن هناك اصحاب فروط يعني مثلا مات ميت وترك اخوة اشقاء وجد فيقولون ها للجد ثلث المال والباقي للاخوة الاشقاء للذكر مثل حظ الانثيين. واضح المسألة هذي؟ طيب - [01:20:17](#)

الحالة الثانية وتارة يأخذ ثلث الباقي بعد ذوي الفروض والارزاق. هذا مثال اللي ذكرناه قبل قليل مات ميت وترك زوجة وبننتا واخوة اشقاء وجد الام لها السدس لوجود عدد من الاخوة. البننت لها النصف. المسألة من ستة. السدس واحد. ها والنصف ثلاثة. الباقي - [01:20:38](#)

كم؟ اثنان فلو جعلنا الجد مع الاخوة راح ياخذ اقل من الثلث وهو لابد له الثلث فقالوا اذا يأخذ الثلث الباقي حاله كحال الجد كحال الاب ياخذ ثلث الباقي مع الام. فهمنا - [01:21:08](#)

المسألة فالانثيين يقسم الى ثلاثة ثلثه للاب وللجد والباقي للاخوة للذكر مثل حظ الانثيين وتارة يأخذ الثلث الباقي بعد ذوي الفروض والارزاق. هذا اذا ما كانت المقاسمة تنقصه عن ذاك عن ذاك اي عن الثلث - [01:21:28](#)

بالمزاحمة او تنقصه عن ذاك اي عن سدس الاب. المعنى متقارب وتارة هذا الحالة الثالثة. ها وتارة يأخذ سدس المال وليس عنه نازلا بحد. خلاص وتارة يأخذ السدس سلمان وليس عنه نازلا بحال. طيب متى يأخذ الجد سدس المال واذا كان لا يوجد - [01:21:48](#)

الثلث ولا ثلث باقي. فيأخذ ست مثال ذلك اكتب المثال رقم ثلاثة نكتبها احسن نكتبها شوي طويلة ما يخالف. اكتب مات ميت وترك زوج زوجا وزوجا واما وبننتا واحدة. وبننتا واحدة - [01:22:20](#)

وجدا واخا شقيقا انتبه الان المسألة من كم؟ الزوج كم له؟ الربع مع وجود الفرع الوارث. الام كم لها؟ السدس مع البننت كم لها؟ النصف. الجدة والسدس. الباقي للاخ الشقيق. المسألة من كم؟ من اثنعش - [01:22:50](#)

المسألة منكم؟ من اثنعش. ربع اثنعش ثلاثة. اثنعش اثنين. نصف اثنعش ستة سدس اثنعش كم؟ اثنان. اجمعهم ثلاثة واثنين. خمسة خمسة وستة احدعش احدعش اثنين كم؟ ثلاثعش ايش الباقي؟ ما بقي الاخ الشقيق شيه مع السلامة لكن الجد لا ينزل عن السدس. فتنقلب اصل المسألة - [01:23:20](#)

من اثنعش الى ثلثعش فتقسم الاموال الى ثلاثعش الاخ الشقيق يصارخ يا جماعة شاركوني مع الجد هم يقولون لا لا ما نشاركك ها خلهم معنا على مذهبنا يرتاحون. واضح المسألة؟ اذا هذه الصورة الثالثة وتارة يأخذ سدس المال - [01:23:50](#)

ليس عنه نازلا بحاله عنه يعني السدس. وهو مع الاناث عند القسم مثل اخ في سهمه والحكم. الاخ الاخوة الاشقاء مع الاخوات الشقيقات كيف يكون القسم للذكر مثله؟ فهم يقولون اذا نزلنا الجد منزلة الاخوة - [01:24:10](#)

فيكون كذكرهم فيكون كذكر. هذا اذا كان لا ينزل نصيبه عن الثلث او عن السدس. طيب الا مع الام فلا يحجبها. هل الاخوة هل الاخوة اذا كان اخ واحد يحجب الام - [01:24:30](#)

من الثلث الى السدس؟ لا. لا. طيب اذا كان اخ واحد وجد هل نقول اخوين؟ لا. اذا الجد لا الام من الثلث الى السدس هذا معنى الا مع الام فلا يحجبها. اذا هو ينزل منزلة الاخوة لكن لا - [01:24:50](#)

عدوا واحدا منهم في حجب الام من الثلث الى السدس. بل ثلث المال لها يصحبها طبعاً سورة المسألة مات ميت وترك اما مات ميت وترك اما واخنتا شقيق واخ شقيق وجد. كم للام في هذه لا عفوا مات ميت وترك اما واخنتا شقيق وجل - [01:25:10](#)

بدون اخت اخ واخنتا شقيقا وجل. كم للام في هذه المسألة؟ ثلث. لعدم وجود الفرع الوارث ولعدم وجود عدد من الاخوة اذا تأخذ ثلث المال والجد. الجد اذا اعطيناه السدس نقص عن الاخ - [01:25:50](#)

الاخت الشقيقة الاخت الشقيقة النصف ولا لا؟ الاخت شقيق كم لها؟ النصف لانهم يورثونها الفرض. هم اذا نصف وثلث المسألة من كم صار؟ من ستة. هم. راح النص ثلاثة والسدس اثنان - [01:26:10](#)

اثنان باقي واحد فما يصير يعطون الجد اقل من الاخت الشقيقة فيقولون لها له ثلث الباقي من المال. والنصف للاخت الشقيقة. اذا

المهم المقصود ان الجد عندهم لا ينزلون الام من الثلث الى السدس - [01:26:31](#)

قال واحسب بني الابي لدى الاعداد وارضى بني الام مع الاجداد. ما معنى هذا الكلام؟ احسب بني الاب لدى اعدادي يعني ان الجد ينزلونه منزلة الاخ سواء كانوا اشقاء او كانوا لاب - [01:26:51](#)

لكن لا ينزلونه منزلة الاخ مع الاخوة الام. واضح؟ هذه المسألة. المسألة الثانية انهم يورثون والاشقاء مع وجود الجد ويورثون الاخوة الاب مع وجود الجد ولا يورثون الاخوة الام مع وجود الجد - [01:27:11](#)

ليش؟ يقولون لان امي منزلة الاب. فمعنى قوله وارضى للام مع الاجداد ارظ هنا لا بمعنى اقبلهم ارضى هنا بمعنى ارفض بل الام مع الاجداد بل الام مع الاجداد. فليس لهم شيء من الميراث. لماذا؟ لانهم - [01:27:29](#)

محجوبون بالاصل الوارث وهو الاب وان على واحكم على الاخوة بعد العد حكم كثير فيهم عند فقد الجد يعني الاخوة كيف نعدهم؟ نعدهم كما لو ان الجد غير موجودين. فان كان واحد فلا - [01:27:49](#)

تنزل الام من الثلث الى السدس اذا كانوا اثنين ينزلون الام من الثلث الى السدس. كأن الجد غير موجود هذا خلاصة ما يتعلق بالجد. نعم. هم. الراجع عندنا ان الجد - [01:28:12](#)

نزل منزلة الاب في جميع المسائل. ما عندنا اي اشكالية. مات ميت وترك اما وبنتا وجدا. ها وعدد من الاخوة قال لهم كم لها؟ السدس لوجود عدد من الاخوة. البنت لها النصف الباقي للجد. خلاص انتصر - [01:28:32](#)

تماما كالاب. يحجب الاخوة. نعم. عشان يخلص. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى باب الاقدر والاخت لا فرض مع الجد لها فيما عدا مسألة كما لها زوج وام وهما تمامها فعل فخير امة - [01:28:52](#)

علموها تعرف يا صاحب الاقدارية وهي بان تعرفها حرية. فيفرض النصف لها السدس لا حتى تعونوا بالفروض المجملة. ثم يعودان الى المقاسمة كما مضى فاحفظه واشكر نظيمه. سميت اكدرية لماذا؟ لانها كدرت على زيد توريثه الجد مع الاخوة. كدرت على -

[01:29:12](#)

توريثه الجد مع الاخوة. او توريثه الاخوة مع الجد طيب ما صورة هذه المسألة؟ قال المصنف والاخت لا فرض مع الجد لها فيما عدا مسألة كملها. الان على قولنا نحن لو مات ميت وترك بنتا واختا وجدا كيف نقسم الميراث على الراجع؟ البنت لها النصف الاخت

الشقيقة - [01:29:42](#)

محجوبة مع الجد والباقي للجد صح؟ هم. اما على مذهبهم هم فيلزم الان احد امرين لا ثالث لهما اما ان نقول البنت لها النصف والاخت لها النصف الجد ما له شيء لانه عاصب والعاصم ليس له شيء - [01:30:10](#)

اذا لم يبقى صح؟ فهنا كدر على زيد توريثه الجد مع الاخوة. فماذا فعل؟ قال الاخت لا فرض الجد لها ما لها فرض. يا جماعة انت الان قلت ان الاخوة يرثون مع وجود الجد. ليش ما لها فرض - [01:30:30](#)

قال فيما عدا مسألة كملها بس مسألة واحدة. ما هي زوج وام وهما تمامها. طيب الزوج كم لها له ما عدم وجود الفرع الوارث النصف؟ اكتب امامه فوqe النصف. والام مع اخت واحدة كم - [01:30:50](#)

اكتب الثلث وهما تمامها الاخت الشقيقة والعم في هذه المسألة فقط يورثون الاخت كيف يورثونها الان؟ قلنا الزوجة النصر والام الثلث والاخت الشقيقة يلزم ان تكون لها النصف. فالمسألة من ستة نصف - [01:31:10](#)

الستة ثلاثة للزوج وثلث الستة اثنان للام ونصف الستة ثلاثة للاخت الشقيقة ما شيء للاب ماذا يفعلون؟ قالوا لا لا نعطي الاخت ليست من صاحبة فرض. يا جماعة خالفتوا النص القرآن - [01:31:39](#)

قالوا لا لا الاخت لا فرض مع الجد لها. كما انه لا فرض لها محجوبة بالاب طيب قولوا انها محجوزة قال لا ليست محجوبة هي صاحبة فرض. طيب كيف تقسمنا؟ قال فاعلم فخير امة علام وهذه من الابيات الحكم - [01:31:59](#)

التي اجري الله اجراها الله على اللسان الراحة برحمه الله. فاعلم فخير امة علام. احفظ ذا البيت. فاعلم فخير امة علامها اي خير هذه الامة علماءها. فاعلم فخير امة علامة - [01:32:19](#)

مثل ما قال قبله فاحفظ فكل حافظ امام هنا قال فاعلم فخير امة علامها. ماذا تسمى هذه المسألة؟ قالت يا صاحي يا صاحي يا من

اناديه واعلمه. بالاكدرية وهي بان تعرفها حنية. لماذا تعرفها حنيا - [01:32:36](#)

لانها ترد في المسائل فيفرض النصف لها والسدس له. ها اعطوها النصف واعطوا الجد السدس فتكون المسألة من كم؟ اكتب نصف

فوقها والسد فوق الجد تكون المسألة من ستة ما تتغير النصف للزوجة - [01:32:56](#)

ثلاثة نصف لاخت الشقيقة ثلاثة الام لها الثلث اثنان السدس للجد كم صارت المسألة؟ عالة الى كم؟ ثلاثة وثلاثة ستة بعدين سبعة ثمانية

تسعة صارت المسألة تسعة فنقسم الميراث الى تسعة اقسام. الزوج يحتج يا جماعة ليش انتم ها سويتهم هالشكل - [01:33:17](#)

قال حتى تعول بالفروض المجملة تعول العول معناه الزيادة العول الزيادة بالانصباء عن اصل المسألة. الزيادة في السهام عن اصل

المسألة الله! اصل المسألة من ستة. عالة السهام الى تسعة - [01:33:44](#)

ثم يعودان الى المقاسمة. فصار اصل المسألة من تسعة. واعطينا الزوج النصف ثلاثة والام اثنان كم صار المجموع؟ خمسة كم باقي من

التسعة؟ اربعة. ثم يعودان الى المقاسمة كما مضى فاحفظه - [01:34:07](#)

واشكر الناظم. كيف نفعل؟ من اربعة نعطي للذكر مثل حظ الانثيين. فالجد في هذه المسألة ذكر كانه اخ شقيق لها كانه اخ شقيق لها

على مذهبهم. هذا ما يتعلق بتوريث الاخوة مع الجد نقف على باب الحساب ان شاء الله - [01:34:30](#)

في السبت القادم لا اللي بعده. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [01:34:50](#)